

## وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٣٩٢٧ لسنة ٢٠١٣

**وزير العدل**

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته :

وعلى قانون المرافعات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته :

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته :

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة استئناف القاهرة المؤرخ ٢٠١٣/٥/٥ :

وببناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم :

قر :

(المادة الأولى)

١ - تُعقد جلسات الدائرة (٢) جنایات جنوب القاهرة المقرر انعقادها خلال الأسبوع الثاني الذي يبدأ من ١١ إلى ١٦ مايو سنة ٢٠١٣ بالقاعة (١) بدار القضاء العالي الكائن شارع ٢٦ يوليو - ميدان الإسعاف - مدينة القاهرة - محافظة القاهرة ، بدلاً من مقرها الحالي .

٢ - تُعقد جلسات الدائرة (٦) جنایات جنوب القاهرة المقرر انعقادها خلال الأسبوع الثاني الذي يبدأ من ١١ إلى ١٦ مايو سنة ٢٠١٣ بالقاعة (٢) بالطابق السابع بمبنى محكمة شمال القاهرة الابتدائية الكائن ميدان العباسية - مدينة القاهرة - محافظة القاهرة ، بدلاً من مقرها الحالي .

٣ - تُعقد جلسات الدائرة (١٤) جنایات جنوب القاهرة المقرر انعقادها خلال الأسبوع الثاني الذي يبدأ من ١١ إلى ١٦ مايو سنة ٢٠١٣ بالقاعة (٧) بمحكمة القاهرة الجديدة الكائنة بالتجمع الخامس - مدينة القاهرة - محافظة القاهرة ، بدلاً من مقرها الحالي (على أن تُعقد مساءً) .

٤ - تُعقد جلسات الدائرة (١٠) جنایات جنوب القاهرة المقرر انعقادها خلال الأسبوع الثاني الذي يبدأ من ١١ إلى ١٦ مايو سنة ٢٠١٣ بالقاعة (٢) بمحكمة القاهرة الجديدة الكائنة بالتجمع الخامس - مدينة القاهرة - محافظة القاهرة ، بدلاً من مقرها .

٥ - تُعقد جلسات الدائرة (١٤) جنایات الجيزة المقرر انعقادها خلال الأسبوع الثاني الذي يبدأ من ١١ إلى ١٦ مايو سنة ٢٠١٣ بالقاعة (٥) بمحكمة القاهرة الجديدة الكائنة بالتجمع الخامس - مدينة القاهرة - محافظة القاهرة ، بدلاً من مقرها (على أن تُعقد مساءً) .

**(المادة الثانية)**

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

**(المادة الثالثة)**

ينشر هذا القرار بالواقع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم الخميس الموافق ٢٠١٣/٥/٩

صدر في ٢٠١٣/٥/٨

وزير العدل

المستشار / احمد محمد احمد سليمان